قانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٨٩

بربط موازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠ بمبلغ ٨٧٩٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وسبعمائة وثمانية وتسعون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

أولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠ بمبلغ ٧٢٧٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة ملايين ومائتان وسبعون ألف جنيه) موزعا على البابين التاليين :

(ا) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٦٤٧٨٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٧٩٢٠٠٠ جنيه

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠ بمبلغ ١٥٢٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(ا) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ١٣٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٢٨٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠ بمبلغ ٧٢٧٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة ملايين ومائتان وسبعون ألف جنيه) بالباب الثانى ـ إيرادات جارية وتحويلات جارية (منها مبلغ ٢٣٧١٠٠٠ جنيه لتمويل العجز المول) .

رابعا ـ الايرادات الراسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠ بمبلغ ١٥٢٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون ألف جنيه) موزعا على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٢٨٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٣٠٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المـادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠ على هذه الهيئة .

(المـادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ـ الاستخدامات الاستثمارية ـ إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المـادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المـادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية.

(المـادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٨٩

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٩ يونيه سنة ١٩٨٩).

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن
للسنة المالية ٨٩/١٩٩٠

البيان	١٩٩٠/٨٩	١٩٨٩/٨٨
	جنيه	جنيه
باب ١ — أجور	٦٤٧٨٠٠٠	٦٠٢١٠٠٠
باب ٢ — نفقات جارية وتحويلات جارية	٧٩٢٠٠٠	٧٢٠٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية	٧٢٧٠٠٠٠	٦٧٤١٠٠٠
باب٣ — استخدامات استثمارية	١٣٠٠٠٠٠	٦٣٠٠٠٠
باب ٤ — تحويلات رأسمالية	٢٢٨٠٠٠	١٩٣٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية	١٥٢٨٠٠٠	٨٢٣٠٠٠
إجمالى الاستخدامات	٨٧٩٨٠٠٠	٧٥٦٤٠٠٠

البيان	١٩٩٠/٨٩	١٩٨٩/٨٨
	جنيه	جنيه
باب٢ — إيرادات وتحويلات جارية ... (منه مبلغ ٢٣٧١٠٠٠ج لتمويل العجز الممول)	٧٢٧٠٠٠٠	٦٧٤١٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية	٧٢٧٠٠٠٠	٦٧٤١٠٠٠
باب ٣ — إيرادات رأسمالية متنوعة ...	٢٢٨٠٠٠	١٩٣٠٠٠
باب ٤ — قروض وتسهيلات ائتمانية ...	١٣٠٠٠٠٠	٦٣٠٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية	١٥٢٨٠٠٠	٨٢٣٠٠٠
إجمالى الإيرادات	٨٧٩٨٠٠٠	٧٥٦٤٠٠٠